

Distr.
LIMITED

A/54/L.75
20 December 1999
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

الجمعية العامة



الدورة الرابعة والخمسون
البند ٤٦ من جدول الأعمال
أسباب النزاع في أفريقيا وتحقيق السلم
الدائم والتنمية المستدامة فيها

ألمانيا، الجزائر، الدانمرك، السنغال، سوازيلند، الصين،
فرنسا، فنلندا، الكاميرون، الولايات المتحدة الأمريكية:
مشروع قرار

أسباب النزاع في أفريقيا وتحقيق السلم الدائم
والتنمية المستدامة فيها

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ١٥١/٤٦ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩١، الذي يتضمن مرفقه برنامج الأمم المتحدة الجديد للتنمية في أفريقيا في التسعينات، وإلى قراراتها ٢١٢/٤٨ و ١٤٢/٤٩ و ٣٢/٥١ بشأن استعراض منتصف المدة للبرنامج الجديد، وكذلك قرارها ٩٠/٥٣ بشأن تنفيذ البرنامج الجديد،

وإذ تشير أيضا إلى قرارها ٩٢/٥٣ بشأن أسباب النزاع في أفريقيا وتحقيق السلم الدائم فيها،

وإذ تضع في اعتبارها الاستنتاجات المتفق عليها التي اعتمدها المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الموضوعية لعام ١٩٩٩^(١) بشأن تنسيق سياسات وأنشطة الوكالات المتخصصة وغيرها من هيئات منظومة الأمم المتحدة المتصلة بموضوع "تنمية أفريقيا: التنفيذ والمتابعة المنسقة من جانب منظومة الأمم المتحدة لمبادرات التنمية الأفريقية"، ومقرر المجلس ٢٧٠/١٩٩٩،

وإذ تحيط علما بالمداولات التي أجراها مجلس الأمن في اجتماعه المتعلق بالحالة في أفريقيا المعقود يومي ٢٩ و ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩، بشأن التقرير المرحلي المقدم من الأمين العام عن تنفيذ

(١) انظر A/54/3، الفصل الخامس.

التوصيات الواردة في التقرير المتعلق بأسباب النزاع في أفريقيا وتحقيق السلم الدائم والتنمية المستدامة فيها^(٢)؛ وبأعمال مجلس الأمن المتعلقة بمتابعة تقرير الأمين العام،

وإذ تحيط علما مع التقدير بتقرير الأمين العام المقدم إلى الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي عن تنمية أفريقيا: تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير الأمين العام المقدم إلى مجلس الأمن والجمعية العامة، وبخاصة التنفيذ والمتابعة المنسقة من جانب منظومة الأمم المتحدة لمبادرات التنمية الأفريقية^(٣)،

١ - ترحب بالاستنتاجات المتفق عليها التي اعتمدها المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الموضوعية لعام ١٩٩٩، بشأن تنسيق سياسات وأنشطة الوكالات المتخصصة وغيرها من هيئات منظومة الأمم المتحدة المتصلة بموضوع "تنمية أفريقيا: التنفيذ والمتابعة المنسقة من جانب منظومة الأمم المتحدة لمبادرات التنمية الأفريقية"، وبمقرر المجلس ١٩٩٩/٢٧٠^(٣)،

٢ - تطلب إلى جميع الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية أن تعمل، في مجالات وقطاعات كل منها، من أجل تنفيذ الاستنتاجات المتفق عليها التي اعتمدها المجلس الاقتصادي والاجتماعي؛

٣ - ترحب بالمقرر الذي اتخذته المجلس الاقتصادي والاجتماعي بتخصيص جزء رفيع المستوى في عام ٢٠٠١ لأفريقيا؛

٤ - تؤكد الأهمية القصوى للاستعراض والتقييم النهائيين لبرنامج الأمم المتحدة الجديد للتنمية في أفريقيا في التسعينات، المقرر إجراؤهما في عام ٢٠٠٢، وللتقييم المستقل للبرنامج الجديد، الذي ينبغي أن يشمل استعراضا شاملا للمبادرات الموجودة بشأن أفريقيا؛

٥ - تقرر أن تنظر في دورتها السادسة والخمسين في طرائق إجراء الاستعراض والتقييم النهائيين للبرنامج الجديد، أخذا في الحسبان استعراض منتصف المدة للبرنامج الجديد، والاستنتاجات المتفق عليها التي اعتمدها المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الموضوعية لعام ١٩٩٩، ومقرر المجلس ١٩٩٩/٢٧٠.

(٢) S/1999/1008.

(٣) A/54/133-E/1999/79.

٦ - تطلب إلى رئيس الجمعية العامة الشروع في إنشاء فريق عامل مخصص مفتوح باب العضوية لرصد تنفيذ التوصيات التي تقدم بها الأمين العام إلى الجمعية العامة ومجلس الأمن بشأن أسباب النزاع في أفريقيا وتحقيق السلم الدائم والتنمية المستدامة فيها^(٤)، والإعداد للمناقشات التي ستجرى في الدورة الخامسة والخمسين للجمعية العامة؛

٧ - تطلب أيضا، بالإضافة إلى رصد تنفيذ التوصيات المشار إليها في الفقرة السابقة، أن يرصد الفريق العامل المفتوح باب العضوية تنفيذ الاستنتاجات المتفق عليها التي اعتمدها المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الموضوعية لعام ١٩٩٩ بشأن تنسيق سياسات وأنشطة الوكالات المتخصصة وغيرها من هيئات منظومة الأمم المتحدة المتصلة بموضوع "تنمية أفريقيا: التنفيذ والمتابعة المنسقة من جانب منظومة الأمم المتحدة لمبادرات التنمية الأفريقية"، ومقرر المجلس ٢٧٠/١٩٩٩، فضلا عن القضاء على الفقر، وتخفيف أعباء الديون، وفيروس نقص المناعة البشرية/ متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)، وتقديم الدعم للبلدان في حالات ما بعد النزاعات؛

٨ - تطلب أيضا إلى رئيس الجمعية العامة، في دورتها الرابعة والخمسين، أن ينشئ الفريق العامل المخصص المفتوح باب العضوية، وأن يتولى رئاسته بحكم منصبه، وأن يعين نائبين له، بالتشاور الوثيق مع الدول الأعضاء، وأن يعقد اجتماعا تنظيميا للفريق العامل في موعد لا يتجاوز آذار/ مارس ٢٠٠٠ لتحديد طرائق عمل الفريق العامل المخصص ووضع ترتيبات تكفل أداءه لمهامه على نحو فعال؛

٩ - تطلب كذلك إلى الأمين العام أن يوفر للفريق العامل كل المساعدة اللازمة لضمان إنجازهِ لولايته؛

١٠ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والخمسين تقريرا عن تنفيذ هذا القرار.

— — — — —